

الطلاق

« دراسة سوسيولوجية للعوامل والآثار »

بقلم

أ / بوبيدي لامية

قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا
المركز الجامعي بالوادي - الجزائر



الملخص

إن العلماء والباحثين دائما منشغلون بالموضوعات الاجتماعية ومن بينها موضوع الأسرة، ولعل الأمر الذي استدعى ذلك هو الأخذ بالفكرة القائلة بأن أي تغير في الأسرة يؤدي إلى التغير في المجتمع.

والباحثة في هذا الموضوع اهتمت بموضوع الطلاق وانعكاساته متطرفة في ذلك إلى العوامل والآثار والأخص ما تعلق بالأطفال ، ذلك أن الانفصال بين الوالدين ينعكس مباشرة على الحالة النفسية للأطفال. ويعد الأطفال الضحية الأولى له ، فبعد أن كان الطفل يعيش في وسط أسري تحكمه ضوابط وقواعد محددة وفي وسط أسري محدد المعالم والأطر يجد نفسه فجأة في وسط جديد ومختلف عن سابقه .

Résumé:

Les scientifiques et les chercheurs se sont toujours intéressés à la sociologie et au sujet de la famille, ce qui a soulevé leur intérêt, se sont les problèmes auxquels sont exposées les familles en se basant sur la théorie qui dit que chaque changement dans la famille entraîne un changement radical dans la société.

Le chercheur, dans ce projet, s'est intéressé au fléau du divorce. La séparation des parents a une influence directe sur l'état des enfants et il représente la première victime, car il vivait dans une famille unie et solidaire dirigée avec des règles internes et régulières qui se développent au fur et à mesure qu'elle se construit et qui s'inspire du code et des valeurs de la société.

ينظر البعض إلى الطلاق باعتباره سوء حظ شخصي يصيب أحد طرفي العلاقة الزوجية أو كليهما ، غير أنه يعتبر حلا للتوترات التي قد تنجم عن الزواج ويصعب تفاديها بأي وسيلة أخرى. تتعدد الأسباب والنتيجة واحدة . حيث أن الطلاق مع ارتفاع معدلاته ليس ناتج عن عامل واحد معزول ، بل هناك عدد كبير من العوامل التي تساهم في حدوثه وتنجم عنه العديد من الآثار.

لقد اهتم علماء الاجتماع والنفوس بدراسة موضوع الرضا الزوجي على اعتبار أنه مؤشر على نجاح الزواج وبالتالي الحياة الزوجية ، وغياب الرضا قد يؤدي إلى وجود توترات في الأسرة قد تنجم عنها نتائج مهددة لكيان الأسرة⁽¹⁾.

يدخل في هذا الجانب من العوامل الاجتماعية والثقافية عدة عوامل فرعية (عناصر) نوردتها على النحو التالي :

أولا : الزواج المبكر :

لقد بينت الدراسة الميدانية التي قامت بها الدكتورة عايدة فؤاد عبد الفتاح أن 80 ٪ من حالات الطلاق في مجتمع الدراسة يتراوح سنهم عند الزواج ما بين 14 سنة عند الزوجة و18 سنة للزوج ومرجع ذلك إلى انتشار الزواج المبكر نظرا لإعلاء قيمته بتدعيم من الدين والعرف⁽²⁾. حيث ينظر إلى الزواج على أنه سترة للبنات ونصف الدين للرجل . وعليه فالزواج يبدو كصورة يدعمها نسق القيم والمعايير الثقافية .

بالإضافة إلى الزواج المبكر لدى بعض العائلات يعتبر مدعاة للمباهاة والافتخار فتتسم المبالغة في إقامة الولائم والاحتفالات الخاصة بمراسيم الزفاف⁽³⁾.

ومن هذا المنطلق فإن الزواج المبكر لا يحدث بصورة تلقائية كما أنه ليس نتاجا لأنماط سلوكية وراثية والتي تسمى الغرائز بل أنه نظام يشمل مجموعة من العادات والتقاليد والاتجاهات .

ويعد الفقر عاملا أساسيا في تفضيل الزواج المبكر في نطاق الطبقة الدنيا ، ذلك أنه زواج الفتاة الباكر سيخفف من الأبعاد المادية حسب رأي أهلها . أما زواج

الشباب باكرا فيكون من أجل استقدام الزوجة كعنصر منتج داخل الوحدة الإنتاجية المعيشية⁽⁴⁾.

إن الزواج المبكر ينتج عنه زوجات ضعيفات البنية تحققن في الحفاظ على استقرار الزواج واستمراره بسبب عدم الإلمام الكافي بخبرات الحياة الزوجية، وكذا عدم النضج النفسي والجسدي والاجتماعي لا يسمح لها بتحمل المسؤولية الأسرية، فتتجر عنه حالات عدم التوافق الزوجي وبالتالي الرغبة في إحلال عقد الزواج أي الطلاق. ولكن بالرغم من ذلك فإن الزواج المبكر لا يعد العامل الأساسي والحاسم في عملية الطلاق بل توجد عوامل أخرى.

ثانيا : الاختيار الزوجي :

يبرز في المجتمع الريفي الزواج المرتب والداخلي حيث يتم الاختيار للزواج على أساس الانتماء إلى عائلة واحدة أو عشيرة واحدة، ويتحدد من خلال تفضيل زواج أبناء العمومة والختولة حيث تفضل تقاليد القرابة زواج الشباب من ابنة عمه أو عمته ثم ابنة خاله أو خالته. ويجد هذا النمط من الزواج انتشارا في المجتمعات الإسلامية.

وتختلف عمليات الاختيار الزوجي تبعا للطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الشاب المقبل على الزواج. فالأفراد الذين ينتمون إلى الفئات العليا يؤمنون بضرورة تبادل الحب أو التعارف قبل الزواج وهذا مع أخذ رأي والديهم عند الزواج واضعين في عين الاعتبار اسم العائلة، الأصل العريق، المستوى الاقتصادي المرتفع الذي يسهم الإباء في الوصول إليه باعتبارهم طبقة الصفوة.

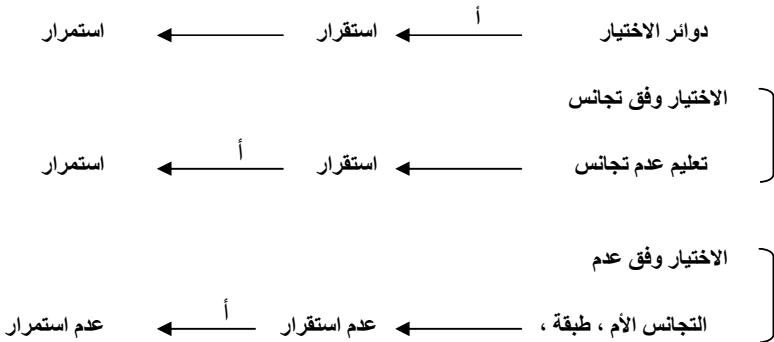
أما الطبقة المتوسطة فإن أفرادها يميلون إلى المحافظة والتطلع في نفس الوقت غير أنهم عادة ما يتزوجون ممن هن في نفس الطبقة الاجتماعية وبفتيات ينشئون معهن علاقات زمانة أو عمل.

أما أفراد الطبقة الدنيا فإنهم يطمحون دوما إلى الارتقاء إلى الطبقة الأعلى منهم، وخاصة أن الشباب يرغبون ويميلون إلى الزواج من فتيات الطبقة العليا طمعا في منصب راق وأسرة لها أصولها واسم جديد له يفتح له أبواب المنفعة، وكذلك

نفس الشيء بالنسبة للفتيات أين ترغبن في الانتماء إلى طبقة أرقى حيث يتيح لها هذا الزوج والزواج كل أنواع الراحة والرفاهية ، وهذا ما يطلق عليه اسم زواج المصلحة وعادة ما تكون نهايته بين أحضان العدالة والمحكمة لأنه قائم على أساس المنفعة لا على أسس واضحة والهدف منها بناء أسرة أساسها الحب وركيزتها الإحساس المتبادل بالمسؤولية من طرف الزوجين والعمل سويا على تحقيق الأفضل لأسرتها . (5)

إن عملية الاختيار الزوجي ذات تأثير هام على الاستقرار الزوجي وبالتالي تساهم في حدوث الطلاق والشكل رقم 01 يوضح ذلك . (6)

الشكل يوضح تأثير الاختيار الزوجي على الاستقرار الزوجي



يوضح هذا الشكل أن الامتثال لدوائر الاختيار المفضل ينجم عنه استقرار زواج قد يؤدي إلى استمراره .

بينما يظهر بوضوح الاستقرار الزوجي من خلال دوائر الاختيار القائمة على التجانس التعليمي حتى لو تخطى ذلك حدود الطبقة وعلى جانب آخر تظهر دوائر أخرى للاختيار ترتبط بظروف خاصة منها الفقر لذا تؤدي إلى عدم استقرار زواجي واضح وهذا يقوم عن طريق الاختيار وفق عدم التجانس سواء في الطبقة أو السن . (7)

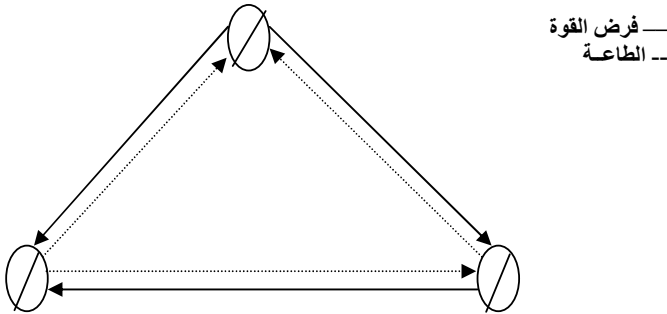
يمكننا القول أن حالات عدم الاستقرار الزوجي (الطلاق) ناتجة عن الانحراف عن معايير الاختيار الخاصة بالتجانس الاجتماعي بين طرفي الزواج وهذا تأكيد لمقولة وليام جود W. Goode " أن التفكك الزوجي يميل إلى الحدوث إذا ما كانت الخصائص للقرنين مختلفة" (8)

ثالثا : فرض القوة :

هناك دائما صراع أظلي بين الكنة والحمة حسب الجميع نتيجة لرغبة الزوجة في حصولها وتمتعها بالحرية والاستقلالية في منزلها ، غير أن أزمة السكن تلزم الزوجة الإقامة مع أهل زوجها ومن هنا يبدأ الصراع والتوتر بالإضافة إلى إحساس الحمة أن الكنة قد سرقت منها ابنها وعليها استرداده بشتى الوسائل والطرق ، من هنا تمارس الحمة كامل قوتها وطاقاتها للإيقاع بالكنة محاولة لإحداث عدم التوافق بينها وبين زوجها. إن الحمة تعمل جاهدة لاسترداد ابنها حسب رأيها وذلك بتأثيرها وتحرضه على زوجته .

ولقد أوضحت العديد من الدراسات الميدانية أنه هناك ثلاث مصادر للقوة والسلطة التي تمارسها الحمة يؤازرها ابنها وتتأثر بها الزوجة إلى حد كبير وهذا ما يوضحه الشكل 02 .

الشكل رقم 02 : أشكال فرض القوة تجاه الزوجة



يوضح المثلث أشكال فرض القوة وأثرها في تحديد اتجاه الطاعة حيث يبدأ فرضها في الغالب من الحمة تجاه الزوج في نطاق العلاقة بين الأم والابن ثم من

الزوج تجاه زوجته من خلال العلاقة الزوجية والشكل الثالث من الحماية تجاه زوجة الابن في نطاق نمط العلاقة بين الحماية وزوجة الابن ، ويتولد عن ذلك اتجاه صاعد من الطاعة من الزوجين تجاه الحماية إلى جانب اتجاه آخر للطاعة من الزوجة لزوجها . وهنا تتعدد محاور الطاعة من جانب الزوجة سواء تجاه الحماية والزوج أو باقي أفراد الأسرة . بينما تقتصر طاعة الزوج تجاه والديه فقط . ونظرا لتعدد اتجاه الطاعة للحماية ومؤازرة أفراد أسرهما تحظى بقوى واضحة ويدعمها في ذلك الدين والعرف ⁽⁹⁾ .

لقد حثت الشريعة الإسلامية على ضرورة طاعة الأبناء للآباء ، في الآية الكريمة : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ ⁽¹⁰⁾ . وهنا حدد الشرع طاعة الآباء بعد عبادة الله مباشرة لما لهما من جلال شأن في تنظيم أمور الحياة . أما في نطاق العلاقة بين الزوجين ، فقد حثت الشريعة على ضرورة طاعة الزوجة لزوجها ، فمن حقوق الزوج على زوجته أولا حق الطاعة ففي قوله تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ⁽¹¹⁾ فقد جعلت الآية الكريمة للرجل درجة وهي حق الطاعة الذي يترتب عليه تأديب المرأة بالمعروف واللائق بمكانتها . يؤكد ذلك أيضا الآية الكريمة في قوله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِأَنفُسِهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ ⁽¹²⁾ .

إن محاور فرض القوة والطاعة على نطاق الحماية وزوجة الابن تبدو من خلال شبكة التوقعات بينهم ، حيث تتوقع الحماية ضرورة امتثال زوجة الابن لها مقابل ذلك تحسن الحماية معاملتها ، بينما يتوقع الزوج ضرورة طاعة زوجته لأمه لتحظى بقبول ورضا أمه ، في مواجهة ذلك تتوقع الزوجة حسن معاملتها خاصة من جانب الحماية والزوج في مقابل الطاعة من جانبها .

ومن خلال شبكة التوقعات ظهرت قوة الحماية يعضدها تدعيم الأبناء الذكور المتزوجون داخل الدار ، وتبدو بأساليب مختلفة تعكس العديد من مظاهر الضغط

على الزوجة من أجل طاعة الحماة بداية من النصيح والتوجيه وأحيانا السب والضرب .

إن القوة التي تفرضها الحماة مصدرها وأساسها أنها صاحبة الدار وتتحكم في كافة الأمور الخاصة بالوحدة المعيشية عن رضا تام من الجميع وقد تمتد أحيانا في نطاق الجماعة القرابية.⁽¹³⁾

ضف إلى ذلك عمر الحماة يعد عاملا هاما في تدعيم القوة ، فإذا كانت الحماة في منتصف العمر وتتمتع بصحة جيدة تزداد قوتها وتحكمها فيمن يحيط بها ، وكذلك خاصة في حالة عدم المساهمة في الإنفاق من جانب الابن المتزوج فتزداد قوة الحماة من تزايد حاجة الابن لأسرته في تدبير نفقات إعالتة وزوجته وأحيانا أبنائه . وتزداد قوة الحماة من خلال تدعيم الآخرين في الوحدة المعيشية حيث أن طاعة زوجة الابن للحماة تعد نمطا مثاليا في ثقافة المجتمع ومتعارفا عليه في نطاق الأسرة الممتدة . كما يدعم ذلك تدعيم أسرة الزوجة لها .

تواجه الحماة مظاهر التمرد وخروج الزوجة عن الطاعة ، وإذا استمر تمرد الزوجة يحدث صراع في نطاق العلاقة بين الحماة وزوجة الابن حيث تصل درجة الصراع حد منع الزوجة من زيارة أهلها وقد تلجأ الزوجة للزوج هروبا من قوة الحماة ، ولكن هذه الأخيرة تعمل على بث بذور الكراهية بين الزوجين وذلك بإبراز عيوب الزوجة ومنها عدم النظافة والإهمال وخاصة في حقوق الزوج .

وبناء على ذلك يبدو الصراع الزوجي محطة لتراكم كافة المظاهر السلبية الناجمة عن فرض قوة الحماة بتدعيم من الابن المتزوج تجاه زوجة الابن . لذا العلاقة الزوجية تضعف وتصاب بالتفور والضمور أحيانا وتصبح هيكلها هشاً عرضة للانهار وحدوث الطلاق يعتبر آخر المطاف .

رابعا : نسق المعتقدات : إن الثقافة المجتمعية تلعب دورا هاما في الاستقرار الزوجي وذلك من خلال النسق العقائدي والمعتقدات ، حيث تؤثر نظرة النحس والأعمال السحرية في سوء التوافق الزوجي ، وعليه تؤدي إلى عدم استقراره . فالطلاق كخاتمة للعلاقة الزوجية .

يذهب بعض أفراد المجتمع وبالأخص غير المتعلمين للاعتقاد أنه هناك زوجة منحوسة وأخرى زوجة مباركة ، ونعني بذلك أن الارتباط بزوجة ما قد تجلب السعد ويزداد الرزق ويقال عنها عادة : " وبر خير وسعد " ، فيشعر أهل الزوج برضا تجاه الزوجة ، وعلى العكس من ذلك قد يعلق بعض الأزواج أسباب فشله في توفير حياة مناسبة لأسرته فيحمل زوجته مسؤولية فشله وقلة ربحه ويقول لها : " أنت وجه نحس وخسارة " وهذا يؤدي إلى فقدان الرضا الزوجي وتسود العلاقة الزوجية مشاعر النفور الفتور وتتاثر بذلك الزوجة بالطبع وبشكل خاص حيث تفقد ثقتها بنفسها وتعتقد أنها سبب الفشل الدائم لزوجها فتعزل وتنطوي على نفسها .⁽¹⁴⁾

بالإضافة إلى ما سبق قد تعتقد الزوجة أن حماها تستعين بالأعمال السحرية قصد التفرقة بينها وبين زوجها ، وقد يكون هذا الاعتقاد صحيحا حيث أنه بعض من الحماوات تقمن بالأعمال السحرية بغية التخلص من زوجة ابنها وطلاقها .
إن كل هذه العوامل الاجتماعية والثقافية تساهم في حدوث الطلاق غير أنه هناك عوامل أخرى كذلك .

تترتب عن الطلاق العديد من الآثار منها ما يرتبط بالمطلقة أكثر من المطلق والأطفال الذين يعتبرون ضحايا لهذه النهاية المأساوية للحياة الزوجية .

- الآثار بالنسبة للمطلقة :

لا يزال المجتمع ينظر إلى المرأة المطلقة بسلبية وكأنها لم تطلق إلا ليعب فيها ، وفرصة الزواج ثانية من رجل يناسبها في السن هي فرصة ضئيلة وخاصة إن كانت أما ولها أطفال ، فأغلب المطلقات حتى وإن كن لا يتعدين الثلاثين من عمرهن فإن تزوجن فإن مصيرهن الزواج من رجل مطلق أو أرمل ، وقد يكون في السنوات الأخيرة من عمره .

هذا بالإضافة إلى المشاكل الأخرى التي تعانيها المطلقة في بيتها العائلي ، وهنا نقصد المشكل المادي خاصة مع الأوضاع الراهنة الصعبة حيث صار رب العائلة

عاجزا عن تلبية الحاجات الأساسية لأسرته ، فكيف له أن يضيف إلى معاناته ابنة أخرى ظن أنه قد تخلص من مصاريفها بل عادت ومعها أولادها .
وهنا يمكن الإشارة إلى طريق الانحراف الذي اختارته بعض المطلقات لكسب قوت يومهن وهناك من اختارت طريق آخر يبدو أكثر شرفا حسب البعض وهو التسول⁽¹⁵⁾ .

- الآثار بالنسبة للأطفال :

لكن رغم ما قيل وما يقال عن معاناة الزوجين يبقى الطفل هو أول الضحايا وآخرها لأنه لا ذنب له في أن يجد نفسه في صراع مع من سيكون ؟ بين دموع الأم ورغبتها الجامعة في حضانه طفله والخوف والقلق الدائم ، وقد يلجأ دائما للمقارنة بين نفسه وأقرانه .

على هذا الأساس يعيش الطفل تمزقا عاطفيا بين حب لكل من الوالدين وعدم قدرته على الانحياز لجانب دون الآخر فينمو بداخله إحساس عميق بالخوف والقلق ناتجا عن الاضطراب الكبير في أوضاع الأسرة المختلفة ، وقد يستخدم الآباء الأطفال للانتقام والإيذاء المتبادل بين الزوجين . من هنا يصبح الطفل ينظر إلى المجتمع من خلال أسرته ومن تجاربه ما تترسب في نفسه الكثير من الانطباعات التي يتخذ منها الطفل أحكاما عامة تؤثر في سلوكه مستقبلا⁽¹⁶⁾ .

ولقد أجرى كل من وليام جود ونلي إيفان العديد من الدراسات الغرض منها مناقشة الافتراض القائم على أن تأثير الطلاق على الأطفال يكون سلبيا . وقد استفاد⁽¹⁷⁾ من بعض المعلومات الهامة المتاحة عن عملية الطلاق في صلتها بالأطفال والرعاية وترتيبات الزيارات وهذا إلى جانب كثير من الجوانب التي تكشف على تطورات الأمهات للأساليب التي يؤثر وفقها الطلاق على أطفالهن . فقد وجد أن غالبية الأمهات أظهرن قلقا واضحا فيما يتصل بالأضرار المحتملة التي يمكن أن تقع على أطفالهن إلا أنهن مع ذلك يشعرن بالحاجة إلى السير في إجراءات الطلاق . ومن ناحية أخرى كشفت المادة الميدانية أن 14 ٪ فقط من الأمهات ذكرن أن الأطفال يكونون أكثر خشونة بعد الطلاق كما أن 55 ٪ منهن

رأين على العكس ، إن وطأة الطلاق على صعوبة أطفالهم لا تكاد تذكر . ومن النتائج البارزة في هذا المجال أن الأمهات اللاتي تزوجن للمرة الثانية يرين أن حياة أطفالهن أصبحت أفضل إذا قورنت بحياتهم في الزواج السابق . هذا في الوقت الذي كانت نسبة 8 ٪ من الأمهات تؤكد أن حياة أطفالهن أصبحت أسوء .

أما دراسة ناي فقد كانت موجهة للمقارنة بين خصائص مختارة في جماعات عديدة تلقى أعضاؤها تعليما عاليا ، وتفاوت أسرها بين الأسر غير السعيدة ، ومع ذلك تظل باقية لا تنهار ، وبين الأسر السعيدة التي لا تتحمل أن تتعرض للانهار وأخيرا بين أنماط عديدة من الأسر التي انهارت بالطفل⁽¹⁸⁾ .

وقد وجد ناي أنه لا توجد أي اختلافات أساسية بين أنواع التوافق عند المراهقين في الأسر غير السعيدة وغير المنهارة ، وبين الأسر المنهارة وخاصة في مجالات العبادة والعلاقات المدرسية أو الصحية الانحرافية ، ذلك أن المراهقين في العائلات المنهارة ظهروا على أنهم أكثر قدرة على التوافق بالمقارنة بالمراهقين في الأسر غير السعيدة وغير المنهارة وعلى الأخص إذا كان الأمر متعلقا بالأمراض النفسية الجسمية والسلوك المنحرف⁽¹⁹⁾ .

إن الأطفال في الأسر السعيدة أو الأسر التي انهارت بالطلاق يتعرضون لكثير من المآسي والضبايع نتيجة لتخلف أساليب رعاية الطفولة وكذلك نتيجة لعدم كفاية المؤسسات والتنظيمات التي يكون من مهامها الأساسية رعاية هؤلاء ، وربما يعتبر ذلك ما يلاحظ في السنين الأخيرة من ارتفاع في معدلات انحراف الأحداث في المجتمع ، وارتفاع معدلات التخلف الدراسي وزيادة أنواع معينة من الأمراض النفسية التي يتعرض لها الأطفال الذين انهارت أو تصدعت أسرهم⁽²⁰⁾ .

إن الطفل بعد الطلاق يجد نفسه مجبرا على الدخول في وسط عائلي جديد ، تنقلب حياته رأسا على عقب ، إما مع زوجة أبيه أو زوج أمه أو بعيدا عن والديه معا يعيش مع أحد أقربائه سواء الجدة أو العمة ... وخلال هذه المرحلة الانتقالية في حياته مقتنعا أنه لا يوجد زوج أم مثالي أو زوجة أب مثالية ، تبدأ رحلة العذاب والقسوة التي تلعب دورا كبيرا في تكوين شخصية الطفل

وهو كما يقال صفحة بيضاء نكتب عليها ما نشاء ، فإن زرعنا بذور العنف فنستعد لبناء العديد من السجون ، وإن زرعنا الحب وروح التفاهم وغيرها من القيم الخيرة فيحق لنا وقتئذ أن نفكر في بناء المزيد من المعاهد والمؤسسات . وهكذا تبدو الحاجة الملحة للاهتمام بالطفل ، وفي إطار هذا الجو الجديد قد يجد الطفل في الشارع منزلا له وبالتالي قد ينحرف عن الطريق السوي ، فتصدر عن سلوكاته المنحرفة ويصبح مع الوقت منحرفا (حدثا جانحا) ⁽²¹⁾.

- الطلاق في المجتمع الجزائري :

أولا : الطلاق في المجتمع الجزائري قبل قيام الثورة الجزائرية :

يعتبر المجتمع الجزائري مجتمعا مسلما ، لذا يعتمد في تنظيم أمور الزواج والطلاق على الشريعة الإسلامية .

بالرغم من تطبيق الشريعة الإسلامية غير أنه هناك اختلافات في التطبيق من منطقة إلى أخرى بسبب الأعراف والتقاليد والعادات المحلية ، الأمر الذي نلمسه من خلال ثلاث مناطق مختلفة في المجتمع الجزائري .

1.1 منطقة الأوراس :

ينتشر في المجتمع الأوراسي نمط الأسرة الممتدة وعلى هذا الأساس يعمل رئيس الأسرة وهو ذكر كبير السن في الأسرة - العائلة - على تدعيم مبادئ الفرد للجميع والجميع للفرد أي تدعيم روح الجماعة ⁽²²⁾.

وكذا أن نوع الزواج الموجود هو الزواج المرتب والمبكر والداخلي ، والمقصود من ذلك أن المرأة الأوراسية تتزوج في سن مبكرة بحيث يملك والدها حق تزويجها لأي شخص وعادة ما يكون من داخل الأسرة أي ابن العم وابن الخال . أما الرجل الأوراسي فيإمكانه أن يختار زوجته لكن يفضل أن تكون قرييته (ابنة عمه أو خاله) وهذا من أجل توطيد الروابط الأسرية أكثر . وعلى هذا الأساس فإن محاولة الإخلال بذلك تعد خروجاً عن المألوف وخروجاً عن عادات وأعراف الأسرة مثل الطلاق غير أنه مباح ويمكن للأزواج أن يطلقوا زوجاتهم دون علمهن . إلا أنه هناك إمكانية أن تطلق المرأة نفسها من الزوج إما من أجل إعادة الزواج أو من أجل

البقاء بدون رجل وهي ينظر إليها في المجتمع الأوراسي نظرة حسنة مليئة بالهيبه والاحترام⁽²³⁾.

2.1 منطقة القبائل :

إن الزواج في منطقة القبائل يتم وفقا لرغبة العائلتين دون أخذ رغبة وميول الفتاة والفتى بعين الاعتبار والأهمية ، فهو إذا زواج مرتب والذي نادرا ما يقع فيه اعتراض أو رفض من طرف الزوجين . ويتم هذا النمط من الزواج على أساس روح الجماعة التي ينادي بها المجتمع القبائلي ذلك أن هذا المجتمع لا وجود له إن سادت الفردانية فتختفي تدريجيا روح الجماعة والعادات المدعية لذلك مع مرور الوقت ولا يصبح ما يسمى مجتمعا قبائليا⁽²⁴⁾.

إن سن الزواج المفضل في هذا المجتمع للفتاة هو 12 ، 13 سنة حيث يعدها ويربها أهلها من أجل تحمل المسؤولية بعد زواجها . فبالرغم من صغر سنها فإنها مجبرة على القيام بكل الأعمال المنزلية والفلاحية وغيرها ... إن السلطة التي يمارسها الأب على ابنته لا تزول بزواجها بل تدعم بسلطة أهل الزوج . فالزوج له حق السيطرة التامة إذ تبقى الزوجة في وضعية الضعيف وللزوج الحرية التامة في إنهاء الزواج حتى وإن كان مجرد مزاح مع أصدقائه أو أمام رجل الدين فإنه بإمكانه الحصول على الطلاق⁽²⁵⁾.

إن المرأة القبائلية ليس بإمكانها اللجوء إلى الطلاق إلا في ظروف قاهرة جدا نظرا لسيطرة روح الجماعة على هذا المجتمع ، ومن ثم خوفها من أن تلحقها نظرة المجتمع السيئة لها في حالة الطلاق.

نستنتج أن المرأة في المجتمع الأوراسي أكثر تفتحا وإعطاء للأفراد الحرية في اختيار مصيرهم في الزواج والطلاق بالمقابل المرأة القبائلية محرومة من كل هذه الحقوق والامتيازات.

3.1 منطقة الطوارق :

تتمتع المرأة الطوارقية بحرية تامة في اختيار شريك لها ومرجع ذلك إلى الأصولية الأمية لمجتمع الطوارق والمقصود بذلك بقاء رواسب الحطام الأمي والذي سمح فيه بالحرية التامة في اتخاذ القرارات المتعلقة بمصيرها .

لقد جاء في كتاب «صورة المرأة الجزائرية» للكاتبة مريم قاضي أنه قلما نجد لدى المرأة في كثير من المجتمعات على اختلاف أنواعها ، أنها تملك الحق الكامل في اختيار بشأن زواجها كما لها الحق في تطليق زوجها بإرادتها المنفردة بعد الزواج⁽²⁶⁾ .

فنستنتج من هذا أن المرأة الطوارقية تتمتع بحقوق وحرية تامة مقارنة بالمرأة الأوراسية والتي تتمتع بحقوق قليلة ، في حين أن المرأة القبائلية ليس لها الحق في أي شيء ولا تتمتع بالحرية.

إنه في المجتمع الطوارقي والأوراسي يتمتع الأفراد بحقوق فردية وجماعية منها حق الاختيار ، حق التطليق وإلى نظرهم للمرأة وهي نظرة فيها احترام وهيبة . هذا إذا قورن بالمجتمع الجزائري والمناطق المتبقية .

فما يخص الزواج يذكر المؤلف فرانز فانون F. Fanon أن الزواج في المجتمع الجزائري قبل قيام الثورة التحريرية كان مرتبا من طرف العائلات . ففي معظم الأحيان تقريبا ، لا يرى الزوج زوجته إلا ليلة الزفاف لاعتبار هذا المجتمع الزواج عقدا جماعيا وليس فرديا⁽²⁷⁾ . منه نستنتج أن الطلاق كان يخضع لرأي الأهل والجماعة ككل ، وللزوج الحق الكامل في استغلال حقه في الطلاق بإرادته المنفردة حتى دون علمها .

عموما فمعدلات الطلاق من سنة 1877 إلى 1940 في المجتمع الجزائري أكثر من أي وقت آخر .

ثانيا : الطلاق في المجتمع الجزائري بعد قيام الثورة التحريرية :

منذ قيام الثورة التحريرية في الجزائر أصبحت جبهة التحرير الوطني هي الناطق الرسمي باسم الشعب وهذه الأخيرة أقدمت على اتخاذ جملة من الإجراءات المتعلقة

بنظامي الزواج والطلاق فأعادت النظر في قوانين الأحوال الشخصية المصاغة والموضوعة من طرف الإدارة القضائية الفرنسية .

إن الإدارة القضائية الفرنسية عملت على تهديم كيان المجتمع الجزائري وذلك بالرجوع إلى الأسرة باعتبارها مثالا حيا للموقف الموحد المجتمعي المناهض لسياسة فرنسا ولوجود فرنسا أصلا . فسنت قوانين مشجعة للطلاق بغية القضاء على الوحدة الأسرية وبالتالي على الوحدة المجتمعية ككل .

إنه على هذا الأساس قامت جبهة التحرير الوطني بحث الشعب الجزائري على التمسك بالدين الإسلامي واعتباره مرجعا أساسيا في كل ما يتعلق بالأمور الحياتية للجزائري وبالأخص ما تعلق بالزواج والطلاق .

وفي سنة 1959 سنت جبهة التحرير الوطني جملة من النصوص والتي تعتبر الأولى من نوعها في مادة الزواج وفي الطلاق بحيث قررت هذه النصوص أن الرابطة الزوجية لا يمكن حلها إلا بحكم المحكمة باستثناء الوفاة بتقرير من قاض متمكن . هذا فيما يخص الطلاق ، أما فيما يخص الزواج فأصبح إراديا ويفرض اختيار المقبلين على الزواج والذي عليهم تحمل مسؤوليات هذا الاختيار ، وعليه فالزواج لم يعد مرتبا من قبل الأولياء أو الأسرتين .

وكمحصلة لهذه الإجراءات أصبح معظم الشبان المقبلين على الزواج يحضرون عقد زواجهم ويتم ذلك بعد مناقشة شروط العقد .

ولذا فإن في ظل هذه الظروف ، فإن الطلاق هو الآخر قد اتخذ شروطا مختلفة عن الماضي . إذ أن الطلاق بالإرادة المنفردة للزوج والذي كان يستطيع أن يعلن عنه متى شاء وبسرعة والذي يعبر عن ضعف الرابطة الزوجية أصبح غير قانوني وأصبحت هناك محاولات للمصلح بين الزوجين ، وعلى كل فالقرار النهائي في البت في أمر الطلاق يبقى في يد المسؤول المحلي⁽²⁸⁾ .

إن كل هذه الإجراءات المتخذة ساهمت في التقليل من حالات الطلاق في المجتمع الجزائري ويمكن استنتاج ذلك من الجدول⁽²⁹⁾ .

الجدول 02 : حالات الزواج وحالات الطلاق قبل الاستقلال (1954 - 1960)

حالات الطلاق	حالات الزواج	السنة
13578	83351	1954
13900	86083	1955
9041	60279	1956
7113	65869	1957
8745	76829	1958
8614	90830	1959
6100	89000	1960

يوضح لنا هذا الجدول أن معدلات الطلاق قد انخفضت حيث سجلت (سنة 1954) 13578 حالة طلاق مقارنة بسنة 1960 حيث بلغت 6100 أي انخفاض بأقل من النصف . وهذا بالرغم من ارتفاع حالات الزواج حيث بلغت (سنة 1954) 83351 ، في سنة 1959 بلغ عدد حالات الزواج 90830 حالة . ويرجع الانخفاض في حالات الطلاق إلى الحاجة الماسة إلى التماسك والوحدة وذلك لمواجهة المستعمر والقضاء عليه .

ثالثا : الطلاق في المجتمع الجزائري بعد الاستقلال .

في تاريخ الخامس جويلية 1962 تحصل المجتمع الجزائري على استقلاله ، وبعد فرحة الاستقلال شرعت الحكومة الجزائرية في مرحلة بنائها إلى إجراء العديد من التغيرات على جميع الأصعدة والتي كان لها صدى في حياة الجزائري الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والقانونية .

غير أنه لكل تغيير إيجابيات وسلبيات ، فقد نجم عن التغيرات التي حدثت العديد من المشكلات ، فقد برزت في المجتمع الجزائري مشكلة الطلاق لكن الآن بشكل مغاير عن ما كان في مرحلة الثورة من خلال المؤشرات الإحصائية المقدمة من وزارة العدل والإحصائيات.

تشير الأرقام الإحصائية أنه في المجتمع الجزائري في السنوات الأولى من الاستقلال بلغت نسبة الطلاق في سنة 1962 (9 ٪) ثم ارتفعت إلى 14 ٪ سنة 1965 ، واستمرت في الارتفاع إلى أن وصلت في سنة 1988 إلى 20 ٪. بالرغم من هذا التزايد فإن التزايد الحقيقي والمخيف لمعدلات الطلاق بدأ منذ السبعينات حيث يسجل الجدول التالي هذه الحقيقة ، وهذا الجدول مستمد من وزارة العدل والإحصائيات القضائية لسنة 1971 - 1980 .

الجدول رقم 03: حالات الطلاق في المجتمع الجزائري بعد الاستقلال
(1980 - 1971)⁽³⁰⁾

السنة	الطلبات المسجلة للطلاق	حالات الطلاق
1971	13423	13418
1972	16725	13481
1973	18272	17019
1974	14705	16602
1975	19338	17531
1976	23145	17793
1977	22601	19052
1978	23889	22138
1979	86459	28264
1980	25991	22096

من الملاحظ من الوهلة الأولى إلى أن هذا الجدول يبين الارتفاع المذهل في عدد حالات الطلاق المسجلة سنة بعد أخرى ، حيث سجل لـ (سنة 1971) 13.423 طلب للطلاق بالمقابل في ذات السنة بلغت حالات الطلاق بـ 13.418 حالة وبعملية سهلة وبسيطة نجد سبع (7) طلبات طلاق لم يتم البت فيها وإصدار حكم الطلاق بعد المحاكمة أو باتفاق الطرفين ومصادقة المحكمة عليه فيما بعد. ومرجع ذلك إلى حكم الصلح الذي تم بين الطرفين .

ويفسر المسؤولون عن وزارة العدل هذا التزايد المستمر في معدلات الطلاق (حالاته) في المجتمع الجزائري إلى التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي

عرضها هذا الأخير منذ الاستقلال والتي كان لها تأثيرها على الأسرة الجزائرية لاسيما فيما يخص عاداتها وآدابها العامة.

إن التجديدات القانونية الخاصة بالطلاق قد ساهمت في الحد منه حيث أنه في حالة عدم دفع نفقة الأم وأطفالها جراء الطلاق فإنه سيتم سجن الطليق . فأصبح الأزواج لا يرغبون بل يخافون من عواقب الطلاق القانونية .

إنه منذ إصدار أوامر سنة 1959 إلى غاية أوامر 1971 وبعده التي تنص على ضرورة تسجيل عقود الزواج في سجلات الحالة المدنية مثل الأمر رقم 274 ، 1959 حيث نصت المادة السادسة منه على أن الزواج لا ينحل إلى بقرار من القضاء ما عدا في حالة الوفاة⁽³¹⁾ .

وقد صدرت عدة أوامر قبل سنة 1984 تدعم الأمر السابق مع قليل من التحرر في تطبيقها ومرجع ذلك إلى مختلف الامتيازات التي حصلت عليها المرأة الجزائرية .

إنه من المهم أن نعرف مختلف المظاهر التي تدل على تحرر المرأة وتطورها في المجتمع الجزائري .

لم يعترف بأهمية دور المرأة الجزائرية إلا بعد اندلاع الثورة التحريرية . إذ برزت فيها على صعيد الكفاح الثوري بعدما فرقت عادات وتقاليده المجتمع التي جعلت منها كائنا ضعيفا تابع لا قيمة له ولا رأي . قيمتها الوحيدة تبرز في الإنجاب والخدمة الجيدة . وعند اندلاع الثورة أظهرت المرأة إمكانياتها وقدراتها واستعدادها للتضحية ، فاعترفت لها النصوص الرسمية قبل الاستقلال بكل حقوق وواجبات المواطن . حيث جاء في مقدمة تشريعات جبهة التحرير الوطني التي نشرها المجلس الوطني للثورة الجزائرية توجه جبهة التحرير الوطني الكفاح المسلح بفضل جيش التحرير الوطني الذي يستمد قوته من الشعب - مجاهدين ومجاهدات - يقودون الكفاح الذي يهدف إلى تحطيم قوة العدو .

لقد جاء في لائحة الثورة الجزائرية في مؤتمر الصومام 20 أوت 1956 نحيي بكل انفعال وإعجاب الشجاعة الثورية للفتيات والنساء المتزوجات والأمهات

وكل أخواتنا المجاهدات اللواتي يشاركن بنشاط ويحملن السلاح أحيانا من أجل الكفاح المقدس لتحرير الوطن⁽³²⁾.

وجاء في ميثاق طرابلس 1962 ضرورة تدعيم عمل المنظمات النسوية وكذا الدعوة لتغيير النظرة السيئة للمرأة الجزائرية باعتبارها عاملا في تطوير المجتمع .

لقد ركز ميثاق الجزائر على ما جاء في ميثاق طرابلس إضافة إلى ضرورة جعل المساواة بين الرجل والمرأة حقيقة واقعية . ويجب على المرأة أن تكون قادرة على المشاركة الفعلية في النشاط السياسي وكذا في القطاع الاقتصادي⁽³³⁾.

وكذلك عند صدور دستور 1976 فإنه أكد على حق المرأة في العمل والتعليم ، ونلاحظ ذلك في مادته 42 لسنة 1976 : « يضمن الدستور الحقوق السياسية والاقتصادية والثقافية للمرأة الجزائرية ».

يبرز لنا مما سبق أن الدساتير الجزائرية التي سبقت صدور قانون الأسرة جعلت المرأة عضوا فعالا في بناء المجتمع ، بل وحرصت على تبين أهم الخصائص التي تتميز بها المرأة ، ولهذا فإنه من الضروري إعطاء المرأة حرية كاملة في المجتمع ، وهذا ما ساهم في انتشار الوعي والتفتح نحو أفق مستقبلية أفضل فصار من حقها اختيار الشريك وفي حالة الأزمات الزوجية فإنه بإمكانها طلب الطلاق . في حين كانت في سنوات قبل ذلك لا تجرأ حتى على المشاركة في عقد الزواج وليس لها رفض العريس ، وفي بعض المناطق الريفية قلما يتم تسجيل عقود الزواج في سجلات الحالة المدنية ، وإن تم الطلاق فإنه يتم دون عناء وبصورة تلقائية ، فما عليه سوى أن يقول " أنت طالق " وسينتهي كل شيء وكأن شيئا لم يكن .

4. الطلاق في المجتمع الجزائري بعد صدور قانون الأسرة .

لقد صدر قانون الأسرة الجزائري في التاسع من شهر جوان 1984 والذي أحدث جدلا واسعا ونقاشات حادة في الصحف والجرائد والمجلات لما جاء فيه من امتيازات قانونية للمرأة .

إن قانون الأسرة الجزائري استمد قوانينه من القرآن الكريم والسنة الشريفة وقانون العقوبات وقانون الحالة المدنية ، وجاء لتنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة والطفل سواء ما تعلق الأمر بالزواج أو بالطلاق أو بالتركة .

ويعتبر البعض أن قانون الأسرة الجزائري ما هو إلا عنف ثان على الزوجة ، وهذا بعد العنف الممارس عليها من قبل بعض الرجال . لقد جاء في قانون الأسرة ما يلي :

المادة 09 : يتم عقد الزواج برضى الزوجين وبولي الزوجة وشاهدين وصادق .
المادة 10 : يكون الرضا بالإيجاب من أحد الطرفين وقبول من الطرف الآخر ، بكل لفظ يفيد معنى النكاح شرعا .

المادة 11 : يتولى زواج المرأة وليها وهو أبوها ، فأحد أقاربها الأولين ، والقاضي ولي من لا ولي له .

المادة 12 : لا يجوز للولي أن يمنع من في ولايته من الزواج إذا رغب فيه ، وكان أصلح لها . وإذا وقع المنع فللقاضي أن يأذن به مع مراعاة أحكام المادة 09 . غير أن للأب أن يمنع ابنته البكر من الزواج إذا كان في المنع مصلحة للبنت .

المادة 13 : لا يجوز للولي أيا كان أو غيره أن يجبر من في ولايته على الزواج ، ولا يجوز له أن يزوجه بدون موافقتها

المادة 20 : يجوز أن ينوب عن الزوج وكيله في إبرام عقد الزواج بوكالة خاصة (34).

هذا فيما يخص الزواج ، أما الطلاق فقد جاء ذلك في عدة مواد بداية من المادة 48 حيث أن حل الرابطة الزوجية يتم إما بالطلاق أو بالوفاء . وفي المواد العشرة التي تلي هاته المادة نجد أن الطلاق يأخذ ثلاث أشكال قانونية .

الطلاق بالتراضي : وهذا الشكل من الطلاق يكون باتفاق الطرفين وما على القاضي إلا توقيع الطلاق . ولكن هذا لا يمنع من تدخله لمحاولة الإصلاح بين الطرفين قبل إجراءات الطلاق . ويوافق الزوجان على الطلاق لإدراكهما أنه لا سبيل لإبقاء الرابطة الزوجية ، وإن مصلحتها معا الافتراق عن بعضهما البعض .

لقد بلغ الطلاق بالتراضي في المجتمع الجزائري في الفترة الممتدة من 1993 إلى 1999 حوالي 43.318 حالة .

الطلاق بإرادة الزوج المنفردة : « يحق للزوج أن ينهي زواجه بمحض إرادته ودون موافقة زوجته وأحيانا دون علمها . لقد بلغ عدد حالات الطلاق من هذا النوع في الفترة الممتدة بين 1994 و 1999 ب 63.310 حالة .

الطلاق بإرادة الزوجة المنفردة : « يحق للزوجة أن تنهي زواجها بمحض إرادتها نتيجة لأضرار تصيبها مع وجود العلاقة الزوجية .

بالرغم من كل الإجراءات المتخذة إزاء الزواج والطلاق فإن معدلات الطلاق تبقى في ارتفاع مستمر ، وفي خضم التغيرات التي يعيشها المجتمع الجزائري في العشرية الأخيرة ، فإن عدد حالات الطلاق في تزايد خلال الفترة الممتدة من سنة 1994 إلى 1998⁽³⁵⁾ . فقد بلغت في مدينة الجزائر فقط 9905 حالة ، وفي قسنطينة 2557 حالة ، وفي تيزي وزو 4635 حالة ، وهذا حسب التقسيم القضائي لولايات الوطن .

ويوضح الجدول رقم 05 الارتفاع المستمر في حالات الطلاق في الفترة الممتدة من سنة 1994 - 1998 .

الجهة القضائية	الطلاق بالتراضي	الطلاق	التطليق
الجزائر	3576	5227	1102
تيزي وزو	917	2928	808
عنابة	1197	2598	294
قسنطينة	802	1504	251
وهران	689	1649	189
المجموع	7181	13906	2644

الجدول رقم 04 :

[إحصائيات الطلاق ما بين الفترة الممتدة من 1994 - 1998 في المدن الكبرى : الجزائر]

يوضح لنا هذا الجدول أن عدد حالات الطلاق تختلف من منطقة لأخرى إذ سجل أن الجزائر العاصمة لوحدها 9905 حالة موزعين بين 3576 حالة طلاق بالتراضي و 5227 حالة طلاق بالإرادة المنفردة للزوج و 1102 حالة تطليق، بالمقابل تم تسجيل أدنى عدد حالات طلاق بوهران بعدد يقدر بـ 2527 حالة موزعين على 689 حالة طلاق بالتراضي و 1649 طلاق بالإرادة المنفردة للزوج مقابل 189 حالة تطليق. والملاحظ أن العدد المسجل من حالات الطلاق في مدينة الجزائر يساوي تقريبا أربع أضعاف ما سجل بمدينة وهران ومرجع ذلك إلى عدد حالات الزواج المسجلة كل سنة فهو يفوق ما يسجل بأي ولاية أخرى، أضف إلى ذلك الضخامة السكانية في العاصمة، وبالرغم من ذلك فإن درجة الوعي تختلف من الوسط إلى الشرق والغرب، باعتبار أن الجزائر هي عاصمة الجزائر ككل.

إنه من الملاحظ كذلك من ذات الجدول أن الطلاق الذي يتم وفقا للإرادة المنفردة للزوج يسجل أكبر قدر من حالات الطلاق بحيث أنه سجل في الفترة الممتدة من 1994 - 1998 13906 حالة طلاق من النوع المذكور سابقا في حين تسجل 7181 حالة طلاق بالتراضي بين الزوجين، في المقابل إنه سجل 2644 حالة تطليق وهو الطلاق الذي يتم بالإرادة المنفردة للزوجة. وبعملية بسيطة نجد أن عدد حالات الطلاق بالإرادة المنفردة للزوج يساوي أكثر بقليل 5 أضعاف عدد حالات الطلاق بالإرادة المنفردة للزوجة، ومرجع ذلك إلى العادات والتقاليد والثقافة المجتمعية التي تمارس ضغطا على الزوجة حيث أنه من المعيب أن تطلب الطلاق، ضف إلى ذلك النظرة التقليدية للمرأة المطلقة في المجتمع الجزائري.

إنه كما يبرز لنا الجدول ذاته أن الطلاق بالتراضي والتطليق في مدينة تيزي وزو جد متوازن، فالمسجل أن عدد حالات الطلاق بالتراضي والتطليق تقريبا متساويان إذ يوجد النوع الأول 917 حالة مقابل 808 حالة في النوع الثاني. وما دل ذلك إلا على درجة الوعي الذي تتسم به المرأة القبائلية ومدى معرفتها وإدراكها بحقوقها المدنية والقانونية.

إن الجدول رقم 06 سيوضح لنا إحصائيات الطلاق خلال الفترة الممتدة من سنة 1994 إلى سنة 1999 .

الجدول رقم 05 : إحصائيات الطلاق خلال الفترة الممتدة من سنة 1994 - 1999 (36) .

السنوات	الطلاق بالتراضي	الطلاق	التطبيق
1994	3468	12104	1982
1995	8131	12961	2011
1996	8653	12507	1987
1997	9047	12820	2136
1998	9019	12918	2773
1999	—	26605	—
المجموع	43318	63310	10889
المجموع الكلي	144777		

إن هذا الجدول يبين مدى الخطورة التي آلت إليها الأسرة الجزائرية ، حيث سجل في الفترة الممتدة بين 1994 و 1999 144777 حالة طلاق أي خلال ست سنوات فقط .

إن هذا الرقم يعكس وضعية الأسرة الجزائرية في الوقت الراهن وبالتالي فإن هذا النسق لا يعمل بشكل مرضي مما يجعلنا نتساءل عن وضعية المجتمع الجزائري . هل هو مجتمع معظمه أسر مفككة ؟ أو بأسلوب آخر هل المجتمع الجزائري مجتمع مفكك ؟

إنه بعملية إحصائية وحسابية بسيطة يمكننا حساب عدد المطلقين والمطلقات وهو المقدّر بـ 289554 ، وإذا افترضنا أنه لكل أسرة طفل واحد فإن عدد الأطفال ضحايا الطلاق هو 144777 طفل . ويمكن القول أنه هناك قرابة نصف مليون ضحية للطلاق (مطلق ، مطلقة وأطفال)

إن السؤال الذي يطرح نفسه ما هو مصير الأسرة الجزائرية بعد عشر سنوات فقط ؟ هل تبقى عدد حالات الطلاق في ارتفاع مستمر ؟

الهوامش :

- (1) سامية مصطفى الخشاب : النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة ، دار المعارف ، القاهرة ، سنة 1982 ص.1 ص. 91.
- (2) علياء شكري : الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة ، دار المعارف الجامعية ، مصر ، 1992 ص. 512.
- (3) ق. سميحة : عراقيل أم تعجل بفشل الزواج المبكر ، الخبر اليومي ، دار الصحافة ، الجزائر ، العدد 3147 تاريخ 22 / 04 / 2001 ، ص. 13.
- (4) سناء الخولي : الأسرة والحياة العائلية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، سنة 1997 ، ص. 242.
- (5) محمد صفوح الأخرس : تركيب العائلة العربية ووظائفها ، دار الثقافة السورية ، دمشق ، سنة 1977 ص. 73.
- (6) أحمد زايد ، طلعت لطفي وآخرون : الأسرة والطفولة ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، ط 1 ، ص. 74.
- (7) المرجع نفسه ، ص. 75.
- (8) William Goode : " Family Disorganization " In Robert K. Merton and Robert Nisbet : Coni Porary Social problems
- (9) أحمد زايد ، طلعت لطفي وآخرون : مرجع سبق ذكره ، ص. 76.
- (10) سورة الإسراء ، الآية 23.
- (11) سورة البقرة ، الآية 238.
- (12) سورة النساء ، الآية 34.
- (13) محمد يسري ، إبراهيم دعسي : الأسرة في التراث الديني والأم ، دار المعارف ، مصر ، 1995 ، ص. 930.
- (14) أحمد زايد وطلعت لطفي وآخرون : مرجع سبق ذكره ، ص. 97 / 98.
- (15) محمد يسري ، إبراهيم دعس ، مرجع سبق ذكره ، ص. 40.
- (16) أقبال محمد بشير وسلمي محمود : المرجع السابق ، ص. 104.
- (17) William Goode : " After divorce " Glenve, Illinois, the free press 1956، PP 307 ، 330
- (18) Juan Nye : " Child adjustment in broken and unhappy unbroken homes " Marriage and family Erving 19 Nov. 1957 – PP 356 ، 361
- (19) Juan Nye : Opcit PP 356 – 361.
- (20) علياء شكري : مرجع سبق ذكره ، ص. 245 ، وانظر كذلك سناء الخولي : الحياة العائلية ، مرجع سابق ، ص. 281.

- (21) بوهراوة سهيلة : حصاد الطلاق : الطفل وقسوة زوجة الأب ، جريدة الشروق اليومي ، العدد 147 ، 30 أفريل 2001 ، ص. 12 .
- (22) Pierre Bourdieu : Sociologie de l'Algérie – Paris – PUF – Que suis-je ? N° 802 – 5ème Ed. 1975 P 28
- (23) Pierre Bourdieu : Opcit – P. 28
- (24) Pierre Bourdieu : Opcit – PP 14-17
- (25) Pierre Bourdieu : Opcit – P. 15
- (26) Meriem Cadi Mostefaï : L'image de la femme algérienne pendant la guerre (54-62) – Thèse de DEA Alger 1978 – P. 39.
- (27) Frantz Fanon : Sociologie d'une révolution, Petite collection, Nos pères, 1968, P. 100
- (28) F. Fanon : Opcit – P. 102
- (29) M. Cadi Mostefaï : Opcit – P.09
- (30) إحصائيات وزارة العدل ، مجلس قضاء الجزائر 1981 .
- (31) عبد العزيز سعد : الزواج والطلاق في قانون الأسرة الجزائري ، مكتبة رحاب ، الجزائر ، سنة 1986 ، ط 1 ، ص. 34
- (32) ميثاق الجزائر 1964 ، ص. 79 .
- (33) دستور 1976 .
- (34) عبد العزيز سعد : مرجع سابق ، ص. 35 - 45 .
- (35) زهور بن عياد : الطلاق أبغض الحلال ، الشروق الحضاري ، جريدة نصف شهرية ، العدد 1 ، نوفمبر 2000 الإحصائيات عن وزارة العدل ومجلس قضاء الجزائر . سنة 1998 ، ص. 12 .
- (36) إحصائيات وزارة العدل سنة 2000 .